

قرار رقم (٣٢١٠) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لمراقبة أسواق التداول والمعتمدة ٢٠٢١/١٢/١٣.

قرر

### المادة الأولى

وقف التعامل مؤقتاً على عدد (٤٦,٠٨٠) سهم من أسهم السيد/ عمر أحمد بهجت فتوح، وعدد (٢٣,٠٤٠) سهم من أسهم السيدة/ دينا أحمد بهجت فتوح، وعدد (٢٣,٠٤٠) سهم من أسهم السيدة/ شهد أحمد بهجت فتوح، وعدد (٢٣,٠٤٠) سهم من أسهم القاصر/ ميرا أحمد بهجت فتوح من أسهمهم في شركة المجموعة العالمية للهندسة الطبية والتي آلت إليهم عن طريق الميراث من مورثهم المتوفى / أحمد بهجت فتوح عبد الفتاح وذلك لمدة عام أو لحين صدور حكم قضائي نهائي في الدعاوى أرقام ١٢٧٣٣ لسنة ٣ ق استئناف اسرة القاهرة ، والدعوى رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠٢١ أسرة أكتوبر.

### المادة الثانية

اخطار كلا من البورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة والايذاع والقيد المركزي بالقرار.

### المادة الثالثة

تسري أحكام هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة إعمال شئونها كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

